

رقم الوثيقة : IOR 41/001/2006

بيان إخباري رقم : 031

2 فبراير/شباط 2006

منظمة العفو الدولية تدعو إلى تعزيز النص الخاص بمجلس حقوق الإنسان

ترحب منظمة العفو الدولية بالتقدم الذي حققه الرئيسان المشتركان بشأن مجلس حقوق الإنسان لرفع نص يحظى بالإجماع إلى الجمعية العامة ("نص الرئيسين المشتركين - 2006/2/1"). ومع ذلك يظل النص بحاجة إلى تحسين جوهري للوفاء بالالتزام الذي قدمه زعماء العالم في القمة العالمية التي عُقدت في سبتمبر/أيلول 2005 لتعزيز جهاز حقوق الإنسان في الأمم المتحدة.¹

وتدعو منظمة العفو الدولية إلى تعزيز النص في النقاط المهمة التالية :

المزيد من الاجتماعات والوقت المخصص لها

يجب ألا يقل عدد الجلسات عن ستة في السنة وألا تقل المدة الإجمالية لها عن اثني عشر أسبوعاً (الفقرة النافذة (OP) 10 تنص الآن على ثلاث جلسات على الأقل في السنة لمدة لا تقل عن عشرة أسابيع).

الانتخابات المباشرة بأغلبية الثلثين

يجب انتخاب أعضاء المجلس بصورة مباشرة وفردية من جانب الجمعية العامة في اقتراع سري بأغلبية الثلثين (الفقرة النافذة 7 النص الموضوع بين قوسين).

إعلان العضوية قبل ثلاثين يوماً من موعد الانتخاب

ينبغي على جميع الدول الأعضاء التي تريد أن يتم انتخابها أن تعلن عضويتها في موعد لا يتجاوز 30 يوماً قبل إجراء الانتخابات. وتقتضي الانتخابات الصحيحة بأن تتاح للدول الأعضاء في الأمم المتحدة فرصة معقولة لتقييم المرشحين قبل الإدلاء بأصواتهم.

حماية نظام الإجراءات الخاصة

ينبغي على المجلس أن يتولى جميع صلاحيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وآلياتها من أجل الحفاظ على نظام الإجراءات الخاصة. (تنص الفقرة النافذة 6 كما كتبت بصيغة عمومية الآن على الحفاظ على "نظام للإجراءات الخاصة").

إدراج الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مراجعة دورية عالمية للواجبات المترتبة على الدول يجب تعزيز الفقرة النافذة 5ـ) بإضافة الجملة "بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" بعد جملة "وفاء كل دولة بالواجبات والالتزامات المترتبة عليها بالنسبة لحقوق الإنسان". وتستدعي عالمية التغطية والمساواة في المعاملة إلى إجراء مراجعة تشمل تقييماً مقابل معيار عالمي مشترك.

توضيح الحاجة للرد دون إبطاء على الانتهاكات الصارخة أو المنهجية
ينبغي توضيح الفقرة النافذة 5و) بإضافة ما يفيد بأن المجلس لن يكتفي بالرد دون إبطاء على تدهور أوضاع حقوق الإنسان، بل أيضاً على "الانتهاكات الصارخة أو المنهجية لحقوق الإنسان".
(عندئذ سيصبح النص: "... ويرد دون إبطاء على الانتهاكات الصارخة أو المنهجية أو تدهور أوضاع حقوق الإنسان").

1. في وثيقة نتائج القمة العالمية للعام 2005، قرر رؤساء الدول والحكومات إنشاء مجلس لحقوق الإنسان استناداً إلى التزامهم بتعزيز جهاز حقوق الإنسان في الأمم المتحدة؛ الفقرة 157 من A/60/L.1 الصادرة في 15 سبتمبر/أيلول 2005.